

٢  
٧



خادم القرآن خطاب قدم المعرفان  
السيد نور الدين الرومي القاربي  
الطاجي

صدا شروط الصلة للعدام

لطف الله النسي أكيدان رفعه  
نها




Ms. or. 347

وَالسَّنَةُ مَا وَأْخَبَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَعَ رَكْهِ مَرَةٍ  
أَوْ مَرَتَيْنِ وَحَكَمَهَا التَّوَابُ بِالْفَعْلِ وَالْعِقَابُ بِالْتَّرْكِ فِي الْمَدِينَةِ  
وَالْمَسْتَحْبُ مَا فَعَلَهُ النَّبِيُّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَرَةً فَرَكَهُ  
أَخْرَى وَمَا حَبَّهُ السَّلْفُ وَحَكَمَهُ التَّوَابُ بِالْفَعْلِ وَعَدَمِ  
الْعِقَابِ بِالْتَّرْكِ وَالْمَبَاحُ مَا يُخْبِرُ الْعَبْدُ فِيهِ بَيْنَ التَّرْكِ  
وَالْإِيمَانِ وَحَكَمَهُ عَدَمُ التَّوَابِ فَعَلَا وَتَرَكَ وَالْمَحْرُمُ مَاثِبٌ  
الَّتِي فِيهِ بِلَامُ مَعَارِضٍ وَحَكَمَهُ التَّوَابُ بِالْتَّرْكِ لِهِ تَعَالَى  
وَالْعِقَابُ بِالْفَعْلِ وَالْكُفْرُ بِالْاسْتِحْلَالِ فِي الْمَقْعُودِ عَلَيْهِ  
وَالْمَكْرُوهُ مَاثِبُ الَّتِي فِيهِ مَعَ الْمَعَارِضِ وَحَكَمَهُ التَّوَابُ بِالْتَّرْكِ  
وَخُوفُ الْعِقَابِ بِالْفَعْلِ وَعَدَمِ الْكُفْرِ بِالْاسْتِحْلَالِ وَالْمَفْسُدُ  
هُوَ النَّاقِصُ لِلْعَلْمِ الْمَشْرُوعِ فِيهِ وَحَكَمَهُ الْعِقَابُ بِالْعَلْمِ عَدَمِ  
وَعَدَمِ سَهْوٍ أَعْلَمُ بِالصَّلَاةِ جَامِعَةً لِلْأَرْبَعِ الْأَوْلَى سَرِيرَةً  
وَفَدِيَوْجَدُ الْأَرْبَعُ الْأَخْرِفِ هَا طَبِيعًا فَلَابْدُ مِنْ نَفْصِيلِ كُلِّ نَفْعٍ  
وَتَعْدَادِهَا بِطَرِيقِ الْأَنْخَاصَارِ وَالْأَغْنَاصَارِ مَرْتَبَةً عَلَى ثَانِيَةِ  
ابْوَابِ تِيسِيرِ الْمُؤْمِنِينَ **الْبَابُ الْأَوَّلُ** فِي بَيَانِ الْفَرَائِضِ  
وَهِيَ خَمْسَةُ عَشَرَ بَعْضًا خَارِجَةٌ وَبَعْضًا دَاخِلَةٌ أَمَّا  
لِلْخَارِجَةِ فَثَانِيَةُ الْوَقْتِ وَصَهَارِيَّةُ الْمَهْدَنِ وَالْيَوْبِ وَالْمَكَانِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدِ وَآلِهِ  
وَصَحْبِهِ اجْمَعِينَ أَعْلَمُ بِإِنَّ الْعَبْدَ مَسْتَلِي بَيْنَ إِنْ يَطْبِعَ اللَّهُ تَعَالَى  
فِي تَابِ وَبَيْنَ إِنْ يَعْصِيَهُ فِي عِقَابٍ وَالْأَبْغَلِ يَتَعَلَّقُ بِالْمَشْرُوعِ  
وَغَيْرِ الْمَشْرُوعِ فَعَلَا وَتَرَكَ فَلَابْدُ مِنْ بَيَانِ أَنْوَاعِ الْمَشْرُوعَاتِ  
وَغَيْرِ الْمَشْرُوعَاتِ وَبَيَانِ مَعَانِيهَا وَأَحْكَامُهَا لِيَسْهُلَ عَلَى  
الْطَّالِبِ دُرُّكُهَا وَضَبْطُهَا فَنَقُولُ وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ لِلْمَشْرُوعِ  
أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ فِرْضٌ وَوَاجِبٌ وَسَنَةٌ وَمَسْتَحْبٌ وَلِيَهَا الْمَبَاحُ  
وَغَيْرِ الْمَشْرُوعِ فَوْعَانُ حَمْرَمُ وَمَكْرُوهُ وَلِيَهَا الْمَفْسُدُ لِلْعَلْمِ  
الْمَشْرُوعُ فِيهِ فَالْكُلُّ ثَانِيَةُ أَنْوَاعٍ أَمَّا الْفِرْضُ فَمَا بَثَتْ بِدَلِيلٍ  
لِلْأَشْبَهِ فِيهِ وَحَكَمَهُ التَّوَابُ بِالْفَعْلِ وَالْعِقَابُ بِالْتَّرْكِ بِلَاغِدٍ  
وَالْكُفْرُ بِالْأَنْكَارِ فِي الْمَنْفَعِ عَلَيْهِ وَالْوَاجِبُ مَاثِبٌ بِدَلِيلٍ فِيهِ  
شَهَيْهُ وَحَكَمَهُ حُكْمُ الْغَرْضِ عَمَلاً لِلْأَعْقَادِ أَحْتَى لَا يَكْفُرُ جَاهِدٌ



على الإمام والمنفرد بذكره واجب في الثانية الأولى من القسم  
الأخير وفي جميع الصور من القسم الأول إلا الطمأنينة فانها  
واجبة للغير **باب الثالث** في السنن وهي سبعة وعشرون  
العام سبعة عشر وهي رفع اليدين في التحرية وفي العقوت وفي  
تكبرات العبدين ونشر الاصابع ثم الثناء وضع اليدين  
على الشمال وتكرارات الانتقالات حتى العقوت وتبسيع  
الركوع ثلاثاً وأخذ ركبتيه في الركوع وتفتح الاصابع فيه  
والعقومة والجلسة والبسدة على سبعة اعضاء وتبسيع السجدة  
ثلاثاً والصلوة على النبي عليه السلام بعد تشهد السلام  
والدعا بعد لنفسه وجميع المسلمين والمسلاط والسلام  
بننة ويسرة والخاص عشرة جهراً الإمام بالتكبرات ومقارنه  
تكبرة المقتدى بتكبرة الإمام ومتابعته له في سائر افعاله  
والتعوذ والخفاؤه والسمية بعد والخفاؤها واهنة الاربعه  
للامام والمنفرد والتأمين سر الهمما والمقتدى في الجهرية  
والتسبيع للامام والمقتدى التمجيد والمنفرد المجمع في اي  
صلوة كانت وافتراض رجله اليسرى للجلوس عليه مع نصب  
اليمنى في القعدة للرجال وللنساء التورك **باب الرابع**

وسترة العورة واستقبال القبلة والثانية والثالثة الأولى  
والداخلية سبعة القراءة والركوع والسجدة والقعدة  
الأخيرة والترتيب فيما اخذت شرعية في كل ركعة او في  
جميع الصلوة والخروج بفعل المصلى **باب الثالث** في الولجا  
وهي احد وعشرون منها ما ينقسم جميع المصلين والصلوات  
وهي سبعة ومنها ما يختص بعض المصلين وبعض الصلوات  
وهي اربعة عشر اما العام فلتفظ التكبير للتحرية والقعدة  
الأولى والتشدد في القعدتين وطائفة الركوع والسجدة  
وابيان كل فرض في موضعه وكل ولجب كذلك والخروج  
بلغظ السلام وأما الخاص فتعين الاولىين للقراءة  
وتبيين الفاتحة لهم واقتصرها على مرة وضم السورة  
او ثلاثة ايات فصاروا اية طولية معها وتقديم الفاتحة  
عليها وهذه على من عليه القراءة والعقوت في الورق والجهر  
في موضعه جماعة والمخافته كذلك وانصات المقتدى  
وفت قراءة الإمام ومتابعة الإمام على اي حال وجده  
وان لم يكن محسوبا من صلوته وسبعين التلاوه على الإمام  
والمنفرد وتكرارات العبدين وتكرير رکوعها وسجدة السهو

No.  
23

Ms.  
or.  
347

الاولين للفرض في المشهور والتسبيحة قبل الفاتحة في كل ركعة  
لمن سن وانتظار المسبوق فراغ الامام **الباب الخامس**  
في المحرمات وهي اربعه عشر على العموم الجهر بالتسبيحة والجهر  
بالتامين والالتفات يمينا وشمالا لتحويل بعض الوجه  
والنظر الى السماء والانكاء على الاسطوانة او اليد ونحوه  
بلا عذر ورفع اليدين في غير ماضع ورفع الاصابع عن الارض  
في الركوع والسبود والجلوس على عقبيه للتشهد والعبث بثوب  
او يده دون الثالث والاشارة بالسبابة كاهل الحديث  
وقصر السلام على جانب والقونوت في غير الموتر والزيادة  
في التكبير والثاء والتسبيحات والتشهد على السنة وترك  
وواجب ما سبق عمد او في المحيط ذكرت المحرمات في المكروها  
**الباب السادس** في المكروها و هي تسعة وخمسون آية  
اثنان واربعون تكرار التكبير و العد باليد للای ونحوها  
والخضر وما هم من اخلاق الجباره والتخنه بلا عذر ولو غير  
حرف واتخنه والنفع غير المسموع وامساك الدرهم في الفم  
ونحوها بحيث لا يمنع القراءة واعلاء الرأس في الركوع وابتلا  
ما بين الاسنان لو كان فليلا وترك سنة من السنن ونائم

في المستحبات وهي ثلاثة وعشرون آية اربعة عشر ترك  
الالتفات يمينا وشمالا لكافيل وتفصيطة الفم عند غبة التأثر  
ودفع السعال ما استطاع وزيادة القراءة على ثلث ايات  
والترتيل في القراءة وتسويه الراس مع الظهر في الركوع  
ووضع ركبتيه قبل يديه ويديه قبل الانف والأنف قبل  
الجبهة للسبود وعلى عكس ذلك في الرفع للقيام والسبود بين  
اليدين وبتوجيه اصابع يديه ورجليه نحو القبلة وترك  
مسعى التراب والعرق قبل السلام والفصل بين قدميه  
قدر اربعة اصابع في القيام وضع يديه على فخذيه في  
القعدة وتحويل الوجه يمينه ويسرة عند السلام وخاص  
لسعة رفع يديه فيما من خدا شتميه للرجال ومحذه  
المنك للنساء ووضع اليدين تحت السرة للرجال وعلى  
البصدر للنساء واخراج الكفين من الكفين عند المحرمية  
للرجال والقراءة على القدر المروي وزيادة المسبيحات  
على الثالث وترك المفرد وابعاد الضبعين من البطن والبطن  
من الخذل والخذل من الساق والمساق من الارض في الركوع  
والسبود للرجال وبالعكس للنساء وقراءة الفاتحة بعد

I

2

الامام من سمع خفق نغليه للصلوة وتطويل الثانية على الاول  
بثلاث ايات في الفراغن والتوقف في ايته الرجمة او العذاب  
للامام والمقتدى مطلقاً و المنفرد في الفراغن والسبحة  
على كور العمامه والصاق البطن بالخذل للرجال وكذلك بسطهم  
الغضدين ونزعهم النعلين والغبيص والقلنسوة او لبسهم  
وتطويل الامام الصلوة بحيث يشق على القومن وتخفيفه  
لها الجلتهم والجا الامام القوم للفتن اذا فرما بجوزيه  
وجهر القراءه في نوافل النهار وقراءة الامام ايته السبحة فيما  
يخافت الافق لغير المسورة وتكرار الاية سروراً وحزناً في ركعة  
من الفراغن بلا عذر لافي النوافل والستن مطلقاً ونكرار  
المسورة في ركعة واحدة في الفراغن والصلوة رافعاً كيه  
إلى المرففين للرجال وقول المقتدى عند ايته الترغيب  
والترهيب صدق الله وبلغ رسوله والاعتماد بحائط  
او اسطوانة بلا عذر في غير النوافل **باب السابع**  
في المباحث وهي احد عشر العام نهائية نظره بوق  
عيشه بالتحويل وجهه وتسوية موضع تجوده مرأة او زين  
للعذر وقتل الحية المطلقة مطلقاً وان احتاج الى المعاجلة

القراءة في الركوع وتحصيل الاذكار في تحقيق الانتقالات  
ووضع يديه قبل ركبته على الارض للسجود بلاعذر و  
سرف عهمما بعد ركبته للقيام كذلك والاقعا وتفطية الفم  
بلاغلبة التثاؤب وغض العينين وقلب الحصا الا ان لا  
يمكنه السجود فاتى به مرة او مرتين ويسع الجبهة عن الترا  
او العرق قبل الغرغ وكت التوب والتثاؤب والتمطر  
وفرقعة الاصابع والاستراحة من رجل الى رجل وتفرج  
الاصابع في غير الركوع والتعجيل في القراءة وترك نسوية  
الرأس مع الظهور لکعا والختنی ثلاثة اقسام بلاعذر  
ولو وقف بعد كل خطوة والتأمل بينا وشما لا وقفل المقلة  
دون الثلاث ودفنه كذلك والقاء البراق وزرع الخف  
بعمل قليل وشم الطيب والتروح بالثوب او بالمرورحة  
ونحوه دون الثلاث وتعيين المسورة لصلة معينة بحيث  
لا يقرأ غيرها ولجمع بين سورتين بذكر واحدة بينهما في ركعة  
والانتقال من آية الى آية ولو بدمهما سورة وتقديم المسورة  
المتأخرة على المتقدمة ولو في الركعتين والتنمية قبل كل سورة  
في كل ركعة وحمل صبي بلاعذر والخاص سبعة عشر وانتظار

٢٧



خادم القرآن خطاب قدم المعرفان  
السيد نور الدين الروح القاربي  
الصاحب

صدا شوط الصلة للعلاقة  
لطف الله النسفي الحيداني رفعه

II

UNIVERSITÄTS-  
BIBLIOTHEK  
LEIPZIG

Ms. or. 347

وفي فيه دراهم اود نانير بحث لامته عن سنة القراءة وفي  
يده ما لا يمنعه عن سنة الاعمام وقراءة القرآن على التاليف  
ونقص الثوب كيلا يلتصق بجسمه في الركوع وقراءة اخر  
سورة في ركعة وآخر اخرى في اخرى على الصحيح والخاص  
ثلاثة تكرار السورة في ركعة في القطوع ومعتمدا حافظا  
او اسطوانة في التطوع ولو بلا عذر ونحوه الامام الى من  
خلفه شاكرا الي قوم ان قام هو ونحوه **باب الثامن**  
في المفسدات وهي في المخique خمسة على العموم التكلم  
بكلام الناس مطلقا حقيقة او حكم او لضمك او العمل  
الكثير بلا اصلاح وترك فرض من الفرائض بلا عذر  
ولو طرى فواته بدون اختياره وتعمد الحديث  
نم المسالة التي تسمى بفقه الكيداني  
لامام محمد عليه الرحمة البارى

٢٧



خادم القرآن خاتم أقطام العرفان  
السيد نور الدين الروحاني القاري  
الطاجي

صدا شروط الصلة للعلاقة

لطف أقدام النسفي الكهيفي رفعي  
نجم



Ms. or. 347


Yess



IV

Ms.or. 347

150













ادعیه اوزنیات  
لکوند کوئند  
اصام قابل قدرت  
اسالعنه  
لکانی بیکوئند  
من

zu Ms. or. 347, vor dem Vorratsblatt  
am Anfang